

أسئلة متكررة حول لم شمل عائلات اللاجئين السوريين/ اللاجئات السوريات

الموضوع: الحق في لم الشمل العائلي

من هم الأشخاص الذين لهم الحق في لم الشمل العائلي؟

يقتصر لم الشمل العائلي من حيث المبدأ على أعضاء العائلة الأساسية فحسب. يُقصد بذلك الأزواج / الزوجات ، القاصرين / القاصرات من أبنائهم المشتركين / بناتهم المشتركات ، وكذلك الأبناء القاصرين / البنات القاصرات للأب المقيم / للأم المقيمة في ألمانيا والذين/ اللاتي يكون للأب/ للأم الحق في حضانتهم (عادة ما تكون حضانة منفردة). تسري هذه القاعدة أيضاً على اللاجئين السوريين/ اللاجئات السوريات في ألمانيا. فيحق لهم تقديم طلب لم شمل "عائلتهم الأساسية" بمجرد الاعتراف بهم كأشخاص لهم حق اللجوء أو كلاجئين/ كلاجئات (وليس فقط كأشخاص متمتعين بحق الحماية الثانوية) من قِبَل المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين. أما بالنسبة للاجئين القاصرين / للاجئات القاصرات المقيمين/ المقيمات في ألمانيا بمفردهم، فيُعتبر الوالدان هما العائلة الأساسية التي تتمتع بالحق في لم الشمل العائلي.

ما هو الوضع بالنسبة لأفراد العائلة الآخرين (مثلاً الأبناء البالغين سن الرشد) أو الأقارب؟

يحق لأفراد العائلة الآخرين طلب لم الشمل العائلي في نطاق ضيق تحدده الشروط الدقيقة التي تنص عليها الفقرة الثانية من المادة 36 لقانون الإقامة الألماني فحسب. بموجب أحكام هذا القانون، فإن قبول أفراد العائلة الآخرين يكون فقط ممكناً إذا كان الرفض سوف يؤدي إلى حالة عسر شديد بالنسبة للشخص المتقدم بالطلب شخصياً أو بالنسبة لقريبه المقيم/ قريبته المقيمة في ألمانيا. علاوة على ذلك، يتعين توفير سبل معيشة آمنة للإقامة في ألمانيا، بما في ذلك تأمين صحي كافي.

متى تُعتبر حالة العسر الشديد المشار إليها موجودة؟

تقوم الجهات الحكومية الألمانية بتقييم وجود "حالة العسر الشديد" التي تنص عليها الفقرة الثانية من المادة 36 لقانون الإقامة الألماني بشكل متشدد. من هذا المنطلق، فإنها لا تعتبر الفرار والتهجير جراء الحرب الأهلية بمثابة حالة عسر شديد في حد ذاتها، حيث أن مثل تلك الحالة تطال أشخاصاً كثيرين. فوجود عسر شديد يجب أن ينطبق على الحالة الفردية محل النظر وأن يرجع إلى الانفصال عن أفراد العائلة في جملة الأمور. على سبيل المثال عند احتياج أحد أفراد العائلة إلى الرعاية وعدم وجود إمكانية لتلقي تلك الرعاية إلا من الشخص المقيم في ألمانيا. جدير بالذكر أنه لا يُنظر لوجود ضائقة مالية حادة على إنها حالة عسر شديدة، حيث يتسنى معالجة هذا الوضع مثلاً من خلال إرسال مساعدات مالية من الأقارب في ألمانيا.

هل يجوز للقاصرين الموجودين في ألمانيا دون صحبة ذويهم والمُعترف بأحقيتهم في اللجوء أو

المُعترف بهم كلاجئين ضم أباءهم وأمهاتهم أو أخواتهم القصر إليهم في ألمانيا؟

يتمتع الوالدان المستحقان لحضانة اللاجئ القاصر المقيم/ اللاجئة القاصرة المقيمة في ألمانيا بأحقية متميزة في لم الشمل العائلي، وذلك في حالة عدم وجود أحدهما بالفعل في ألمانيا، مما يعني أحقيتهم في لم الشمل العائلي دون الحاجة لاستيفاء شروط أخرى، لا سيما ضمان توفير سبل المعيشة. هام: تسقط أحقية الوالدان ببلوغ الابن/ الابنة عامه/ عامها الثامن عشر وذلك بشكل لا رجعة فيه. أما بالنسبة للأخوات، فليس لهم الحق في لم الشمل العائلي المتميز إلا عند وجود أحد الأبوين بالفعل في ألمانيا والاعتراف به كمستحق/ بها كمستحقة للجوء أو كلاجئ/ كلاجئة.

عن قريب سوف يتم ابني عامه الثامن عشر وهو مازال خارج ألمانيا. هل يحتفظ بالرغم من ذلك بالحق في لم الشمل العائلي إلى ألمانيا؟

في حالة الانضمام الوالدان الموجودين في ألمانيا، فإنه من الضروري تقديم ما يسمى بطلب " إشعار صلاحية الطلب " قبل بلوغ الابن/ الابنة سن الرشد. يتسنى القيام بذلك لدى السفارة الألمانية أو مصلحة شؤون الأجانب المختصة في ألمانيا أو من خلال الموقع الإلكتروني: familyreunion-syria.diplo.de. في هذه الحالة، فإن تجاوز صاحب الطلب سن الرشد لن يؤثر سلباً على وضعه في حالة تأخره في تقديم طلب لم الشمل العائلي بسبب طول فترة الانتظار. أما في حالة بلوغه سن الرشد قبل تقديم طلب إشعار صلاحية الطلب ، فإنه لا يحق له الانضمام إلى أبويه إلا عند وجود "حالة عسر شديد" (انظر أعلاه).

من يحق له تقديم الطلب عن الأبناء القصر في حالة وجود الأبوين في ألمانيا؟
مبدئياً، يحق للوالدان تقديم الطلب فقط بشكل مشترك. يمكن للأبناء/ للبنات الحضور إلى موعد المقابلة الشخصية بمرافقة شخص بالغ آخر شريطة حصول هذا الشخص على توكيل كتابي من الوالدان بتقديم طلب التأشيرة. يتعين أن يكون التوكيل موقعاً من الوالدان وأن تكون توقيعاتهما مصدقاً عليها.

من المخوّل/ الملزم بتوقيع طلب الحصول على تأشيرة الخاص بأبنائي من زواج سابق ؟
في حالة وجود أحد للوالدان في ألمانيا، يتعين على الطرف الآخر التوقيع على طلب الحصول على التأشيرة الخاص بالأبناء/ البنات لدى السفارة حتى وإن لم ينوي السفر بمرافقة الأبناء/ البنات (مثلاً في حالة طلاق الوالدان). في حالة عدم قدرة الأب/ الأم على القدوم إلى السفارة شخصياً، فإنه يتعين عليه/ عليها موافاة السفارة بإذن كتابي بسفر الأبناء/ البنات وإقامتهم في ألمانيا. يجب أن يكون هذا الإذن الكتابي مصدقاً من قِبل كاتب عدل أو محكمة. كما يتعين تقديم أصل الإذن مصحوباً بترجمة.

الموضوع: إجراءات ومكان تقديم الطلب

هل يتسنى لي إرسال مستندات بالبريد أو البريد الإلكتروني أو عن طريق الفاكس قبل حلول الموعد المحدد لي؟

طالما لم تقوموا بتقديم طلب الحصول على التأشيرة الخاص بكم، فإن قسم التأشيرات لا يمكنه التعرف على مستنداتكم أو الاحتفاظ بها. في حالة طلب السفارة مستندات إضافية عند حضوركم في الموعد أو بعد ذلك، فإنه يتسنى لكم إرسال تلك المستندات إلى قسم التأشيرات مع مراعاة إدراج رقم الطلب المكون من ستة أرقام دائماً.

كيف يمكنني دفع رسوم التأشيرة؟

يتم دفع رسوم التأشيرة لدى السفارة الألمانية في بيروت نقداً وبالليرة اللبنانية فقط. تنبيه: بعد تلقي عملات مزورة بصورة متكررة، فالسفارة ترى نفسها مضطرة حالياً لعدم قبول العملات الورقية من فئة 100.000 ليرة.
أما البعثات الدبلوماسية الألمانية في تركيا، فلا تقبل الدفع إلا باليورو.

هل يمكنني تقديم الطلب لدى بعثة دبلوماسية ألمانية في بلد آخر (في الهند أو إندونيسيا أو كينيا مثلاً)؟
يجوز للسوريين بشكل عام تقديم طلبات التأشيرة لدى بعثات دبلوماسية ألمانية أخرى غير السفارة في بيروت والبعثات الموجودة في تركيا، وذلك فقط في حالة إقامتهم في البلد المعني بشكل اعتيادي. يتوفر هذا الشرط مثلاً عند إقامتكم هناك بشكل قانوني لمدة لا تقل عن ستة أشهر. تقرر البعثات الدبلوماسية الألمانية في الدول الأخرى بنفسها مدى إمكانية قبول طلبات لم الشمل العائلي للاجئين السوريين/ للاجئات السوريات في ألمانيا. لذا يرجى من سيادتكم تحصيل تلك المعلومات بشكل مسبق من خلال الاطلاع على المواقع الإلكترونية للسفارات المعنية.

إذا كنت قد قدمت طلب الحصول على تأشيرة بالفعل لدى إحدى البعثات الدبلوماسية الألمانية في بلد آخر، هل يمكن نقل مستنداتي من هناك إلى بعثة دبلوماسية أخرى؟ وهل يتسنى لي استلام التأشيرة الخاصة بي لدى بعثة دبلوماسية أخرى؟
إن هذه الإمكانية غير متاحة. فإجراءات منح التأشيرات لا تزال تقع في نطاق مسؤولية البعثة الدبلوماسية التي تم تقديم الطلب لديها.

الموضوع: الموعد

كيف يتسنى لي حجز موعد؟
أ) حجز موعد لدى السفارة الألمانية في بيروت

بشكل عام يتم حجز المواعيد لدى السفارة الألمانية في بيروت عبر الإنترنت من خلال الموقع: www.beirut.diplo.de/termine. تستثنى من ذلك فقط الحالات الثلاثة التالية:

1) بالنسبة للأشخاص الذين لم يتقدموا بعد بطلب تحديد موعد لتقديم طلب تأشيرة وذلك بصفتهم فرد من أفراد عائلة الشخص المستفيد من الحماية القادم من سوريا، بوسعهم تسجيل أنفسهم في هذه اللائحة إعتباراً من 2016/9/28. يتم في وقت لاحق تحديد موعد ثابت خاص. يتعين على كل شخص وحتى على كل طفل ترتيب موعد على حدة. الرجاء ذكر رقم المعاملة التابع للشخص الرئيسي مقدم الطلب عند القيام بتسجيل باقي أفراد العائلة الواحدة في الحقل المخصص لذلك وذلك بقصد تمكين العائلة الواحدة من تحديد موعد في نفس اليوم.
نظراً للإقبال المتزايد على الطلبات، قد تستغرق المدة بين تاريخ إرسال البريد الإلكتروني الخاص بك وتاريخ الرد حوالي 10 إلى 12 شهراً. نقوم بالنظر في الطلبات بالترتيب حسب التسلسل الزمني لتاريخ ورود الرسالة الإلكترونية.

يرجى أخذ العلم بما يلي:

تم إيقاف العمل بالإجراءات المعمول بها سابقاً باستخدام صندوق البريد الإلكتروني التالي:
familiennachzug.syrien@auswaertiges-amt.de

إذا كنتم قد قمتم بتقديم طلب تحديد موعد على صندوق البريد ذاك قبل تاريخ 2016/9/28، فليس عليكم القيام بشيء. نؤكد لكم هنا أنه لديكم الأولوية في الحصول على موعد مقارنة بالطلبات الجديدة.

2) إذا كنتم ترغبون في طلب موعد للشملة العائلي على شخص غير لاجئ (مثل حاملي البطاقات الزرقاء أو متلقي منحة الهيئة الألمانية للتبادل العلمي DAAD)، فيرجى إرسال رسالة بالبريد الإلكتروني مرفوقة بصورة من جواز سفركم ومن تصريح الإقامة الخاص بالشخص المقيم في ألمانيا، وذلك على عنوان البريد الإلكتروني: visa@beir.diplo.de.

3) إذا كنتم ترغبون في الحصول على تأشيرة بغرض الدراسة في ألمانيا، وقد جمعتم بالفعل كافة المستندات المطلوبة، فيمكنكم الحصول على موعد من خلال السفارة. تجدون المعلومات اللازمة تحت الرابط التالي:

https://service2.diplo.de/rktermin/extern/choose_category.do?locationCode=beir&realmId=320&categoryId=723. إذا كانت هناك أية مستندات ناقصة، يرجى حجز الموعد من

خلال نظام الحجز الإلكتروني: www.beirut.diplo.de/termine. يتعين عليكم استيفاء كافة المستندات الناقصة وتقديمها مع الطلب، وإلا فقد يتم رفض طلبكم.

تنبيه هام: إذا قمتم عند حجز موعد عبر الإنترنت باختيار الفئة الخاطئة، فإنه لن يتم قبول طلبكم!

ب) حجز موعد لدى إحدى البعثات الدبلوماسية في تركيا

إن حجز المواعيد لتقديم طلبات الحصول على تأشيرة من أية فئة غير متاح في تركيا إلا عن طريق شركة إيداتا (iDATA) فهي الشريك الوحيد الذي تتعاون معه البعثات الدبلوماسية الألمانية في تركيا. العنوان الإلكتروني للشركة هو: <http://idata.com.tr/en/#/de>. يمكن الاتصال بها هاتفياً ما بين يومي الإثنين والجمعة من الساعة 8.00 صباحاً حتى 12.30 ظهراً، ومن 1.30 ظهراً حتى 6.00 مساءً على رقم الهاتف: 08504608493 أو 00902129708493.

ج) مكاتب دعم الأسر التابعة لمنظمة الهجرة الدولية

نرجو من سيادتكم زيارة أحد مكاتب دعم الأسر التابعة لمنظمة الهجرة الدولية قبل الحضور إلى الموعد المخصص لكم لدى البعثة الدبلوماسية الألمانية. تجدون هذه المكاتب في إسطنبول وغازي عنتاب وبيروت. بعد حجزكم للموعد سيتم الاتصال بكم من قبل منظمة الهجرة الدولية في الوقت المناسب وسوف تحصلون على موعد لدى أحد مكاتب دعم الأسر التابعة للمنظمة. سوف يساعدكم المكتب في الاستعداد لموعد تقديم طلب التأشيرة. من خلال زيارتكم للمكتب يتسنى لكم تسريع إجراءات منح التأشيرة وبالتالي السفر إلى ألمانيا في وقت أقرب

لقد وصلني تأكيد حجز لموعد في عام 2017. هل هناك خطأ ما؟

إن المواعيد المخصصة لتقديم طلبات لم الشمل العائلي للاجئين السوريين/ للاجنات السوريات محجوزة حالياً بشكل كامل على المدى الطويل. نسعى لتقليص فترات الانتظار. إلا إنه لا يمكن تجنب فترات الانتظار الطويلة حتى حلول موعد تقديم الطلب وذلك نظراً لارتفاع أعداد الطلبات.

هل يمكنني الحصول على موعد أقرب من الموعد الذي تم تحديده لي؟

نتفهم جيداً رغبتكم في الانضمام لعائلتكم في ألمانيا بأسرع شكل ممكن. لكنه بسبب الأوضاع الحالية في سوريا، تصلنا للأسف أعداد كبيرة من طلبات الحصول على مواعيد من عائلات في ضائقة. لذا، ومراعاة للمساواة في المعاملة، فإننا نقوم بتحديد المواعيد فقط حسب ترتيب وصول الطلبات إلينا.

عند وجود حالة طبية طارئة، هل يمكنني الحصول على موعد أقرب؟

لأسباب تتعلق بالمساواة في معاملة كل المتقدمين بطلبات التأشيرة، فإننا نقوم بالنظر في طلبات الحصول على مواعيد حسب ترتيب وصولها إلينا. يتسنى لنا القيام باستثناءات فقط في حالات الطوارئ الطبية الحادة. يُعتبر المرض الذي قد يهدد حياة صاحب الطلب ولا يمكن معالجته محلياً سبباً للقيام بمثل هذا الاستثناء. يتعين إثبات تلك الحالة من خلال شهادة طبية ووثائق أخرى مكتملة يقوم بمراجعتها طبيب التعاون مع البعثة الدبلوماسية.

هل يمكنني الحصول على موعد أقرب لأن أبنِي سوف يتم سن الرشد/ سوف يتم استدعائه لأداء الخدمة العسكرية في سوريا؟

لا يمكن منحكم موعد أقرب في مثل هذه الحالات. في حالة الانضمام للوالدان الموجودين في ألمانيا، فإنه من الضروري تقديم ما يسمى بطلب "إشعار صلاحية الطلب" قبل بلوغ الأبن/ الابنة سن الرشد. يتسنى القيام بذلك لدى السفارة الألمانية أو مصلحة شؤون الأجانب المختصة في ألمانيا أو من خلال الموقع الإلكتروني: familyreunion-syria.diplo.de. في هذه الحالة، فإن تجاوز صاحب الطلب سن الرشد لن يؤثر سلباً على وضعه في حالة تأخره في تقديم طلب لم الشمل العائلي بسبب طول فترة الانتظار. أما

بالنسبة للاستدعاء من أجل أداء الخدمة العسكرية، فهذا لا يُعد حالة استثنائية يمكن لأجلها تخفيض فترة الانتظار.

هل يجوز تغيير الموعد المحدد لي أو تبديله مع شخص آخر؟

تُعتبر المواعيد التي يتم تحديدها شخصية بصورة بحتة ولا يجوز بالتالي تبديلها. يسري هذا أيضاً في حالة كون صاحب الموعد من الأقارب أو الأصدقاء. كما إنه لا يمكننا السماح بأية استثناءات من هذه القاعدة تجنباً لاستغلال ذلك بشكل خاطئ.

لن أستطيع الحضور في الموعد المخصص لي - هل يمكنني الحصول على موعد استثنائي بدلاً عنه؟
لا يمكننا للأسف منحكم موعد استثنائي في حالة عدم تمكنكم من الحضور في الموعد المخصص لكم. يتعين عليكم في هذه الحالة حجز موعد جديد.

هل يحتاج كل شخص إلى موعد؟

بصورة عامة يحتاج كل متقدم بطلب الحصول على تأشيرة إلى موعد. يستثنى من ذلك فقط أزواج/ زوجات وأبناء/ بنات المواطنين/الألمان/ المواطنات/الألمانيات في حالة إقامتهم (الأزواج/ الزوجات والأبناء/ البنات) في سوريا. يرجى الاستفسار عن تلك الإمكانيات لدى السفارة الألمانية في بيروت. كما يُعفى المتقدمون بطلبات التأشيرة والذين سبق تحديد موعد لهم لدى إحدى البعثات الدبلوماسية الألمانية في تركيا من طلب موعد جديد إذا لم يتسن لهم الحضور في هذا الموعد بسبب عدم حصولهم على تأشيرة لدخول تركيا. يرجى الاستفسار عن هذا الشأن لدى البعثات الدبلوماسية الألمانية في تركيا.

وصل إلى مسامعي إن السفارة وأطراف أخرى يقومون ببيع المواعيد. هل هذه الشائعة صحيحة؟
إن عملية تحديد المواعيد تتم وفقاً لقواعد ثابتة وتحت متابعة ومراقبة دقيقة. لذا، فبيع المواعيد المحجوزة أمر غير وارد. يجوز حجز المواعيد بواسطة أشخاص أو جهات ثالثة. من ثم، فالسفارة تحذر صراحة من اللجوء لخدمات مكاتب التأشيرات غير الموثوق فيها. لا يتم تحديد مواعيد في تواريخ أقرب إلا في الحالات الطبية الاستثنائية التي تم إثباتها والتحقق منها. إن الشائعات الكاذبة حول بيع المواعيد (قريبة الأجل) غالباً ما يتم نشرها من قبل محتالين يسعون للكسب بطريقة غير مشروعة.

الموضوع: عبور الحدود السورية - اللبنانية للحضور إلى موعد تقديم طلب التأشيرة

هل يمكنني كمواطن سوري الدخول إلى لبنان لتقديم طلب التأشيرة لدى السفارة الألمانية في بيروت؟
إن الشروط التي يتعين تحقيقها لدخول الأراضي اللبنانية هي شأن خاضع لسيادة الدولة اللبنانية. وعليه، فيمكنكم بصورة عامة دخول لبنان عند الالتزام باللوائح التي تضعها الدولة اللبنانية في هذا الصدد. أثبتت التجربة أن الرسالة الإلكترونية التي ترسلها إليكم السفارة بصورة تلقائية لتأكيد موعدكم ("إشعار بتأكيد الموعد") يتم قبولها عند اجتياز المعايير الحدودية كإثبات للغرض من السفر إلى لبنان. يتعين عليكم لذلك اصطحابها معكم. لا تحتاجون إلى إثبات آخر من السفارة. علاوة على ذلك، فالسفارة لا تصدر إثباتات أخرى حتى عند الطلب. كما إنها لا تستطيع "الإبلاغ" على الحدود بدخولكم.

هل يسري هذا أيضاً على الفلسطينيين المقيمين في سوريا؟

إذا قمتم عند استخدامكم للنظام الإلكتروني لحجز المواعيد بوضع علامة على خانة "أنا فلسطيني/ فلسطينية"، فإن اسمكم سوف يُدرج تلقائياً في القائمة التي ترسلها السفارة إلى السلطات اللبنانية المختصة مرة كل أسبوع قبل حلول موعدكم بفترة قصيرة.

إن شرطة الحدود اللبنانية لا تسمح لي بدخول لبنان بالرغم من اصطحابي رسالة تأكيد الموعد. هل يمكن للسفارة مساعدتي؟
لا يتسنى لنا التأثير على قرار السلطات اللبنانية بشأن السماح للأشخاص بعبور الحدود من عدمه.

الموضوع: عبور الحدود السورية- التركية بغرض الحضور لموعد تقديم التأشيرة

لقد حصلت على موعد لدى إحدى البعثات الدبلوماسية الألمانية في تركيا، ولكنني لا يمكنني السفر إلى تركيا بسبب عدم حصولي على تأشيرة دخول. هل يتسنى لي حضور الموعد في بيروت بدلاً من تركيا؟ يُعتبر الموعد المحجوز سارياً فقط في البعثة الدبلوماسية التي تم طلب الموعد فيها، لذلك فلا يمكن الحضور في الموعد ذاته في بعثة دبلوماسية أخرى أو تحويل الموعد لتلك البعثة. إذا لم تتمكنوا من الحضور إلى الموعد المحدد لكم بسبب عدم منحكم تأشيرة لدخول تركيا أو طول فترة النظر في طلب التأشيرة، فإنه يتسنى منحكم موعد بديل في وقت قريب. يمكنكم طلب تلك المواعيد البديلة بشكل مباشر لدى البعثة الدبلوماسية المعنية في تركيا. يتعين عليكم في هذه الحالة إثبات حصولكم بالفعل على موعد سابق.

للمزيد من المعلومات نرجو منكم الاتصال مباشرة بالبعثة الدبلوماسية المعنية والتي حصلتم على الموعد لديها.

الموضوع: جوازات السفر السورية

أية جوازات سفر سورية يتم قبولها؟

يتعين على كل متقدم بطلب تأشيرة تقديم جواز سفر سوري صالح من وجهة النظر الألمانية للحصول على تأشيرة. لا يُعتمد إلا بجوازات السفر الصادرة عن الجهات الحكومية السورية المختصة بإصدار جوازات السفر، تلك هي إدارة الهجرة والجوازات في المدن الرئيسية للمحافظات السورية (باستثناء محافظة الحسكة ودير الزور والرققة، راجع السؤال التالي) وسفارات وقنصليات الجمهورية العربية السورية خارج سوريا.

لا يتم قبول جوازات السفر الصادرة عن أية جهة أخرى، حتى وإن أُوحت للوهلة الأولى بأنها جوازات سفر رسمية. تقع مسؤولية التأكد من أن جواز السفر صادر عن إحدى الجهات المذكورة أعلاه على عاتق المتقدم بطلب التأشيرة. يجب توخي الحذر تجاه الأشخاص والجهات الأخرى التي تقدم خدمات وساطة من أجل إصدار جوازات سفر.

ماذا عن جوازات السفر الصادرة عن محافظات الحسكة ودير الزور والرققة؟

لا يمكن وضع تأشيرات داخل جوازات السفر الصادرة عن محافظات الحسكة ودير الزور والرققة اعتباراً من مطلع كانون الثاني 2015، حيث أن الجهات الألمانية ليس لديها قدر كافي من المعلومات عن الوثائق الصادرة هناك أو الجهات التي تصدرها. إننا نعتبر جوازات السفر السورية الصادرة في المناطق التي تحتلها منظمة داعش الإرهابية أو المناطق التي تحكمها منظمات سورية غير رسمية أخرى غير صالحة. لذا نرجو من حاملي تلك الجوازات الراغبين في الحصول على تأشيرات تقديم جوازات سفر صادرة عن جهات حكومية أخرى (دمشق أو سفارة/ قنصلية عامة سورية على سبيل المثال).

جواز سفري لا يحمل توقيع. ماذا أفعل؟

يجب أن يحمل جواز السفر السوري توقيع صاحبه في الخانة المخصصة لذلك إذا كان صاحب الجواز يبلغ من العمر 10 سنوات أو أكثر. فإذا لم يكن جواز سفركم يحمل توقيعاً، عليكم التوجه إلى الجهة

المصدرة للجواز والتوقيع على الصفحة الأخيرة منه هناك وتصديق هذا التوقيع. حينئذ فقط يمكنكم تقديم طلب التأشيرة لدى السفارة.

أريد طلب تأشيرة ولكني ليس لدي جواز سفر. هل يمكن للسفارة منحي جواز سفر؟
لا يمكن من حيث المبدأ منحكم تأشيرة إلا عند امتلاككم جواز سفر ساري المفعول وصالح للحصول على تأشيرة. ولا يمكن الحيد عن تلك القاعدة إلا في حالات نادرة جداً عند إثبات عدم امتلاككم جواز سفر وعدم وجود إمكانية لحصولكم على جواز سفر بطريقة مقبولة. يعني ذلك أنه لا يمكن الاستغناء عن تقديم جواز السفر لمجرد أن جواز سفركم قد انتهت صلاحيته أثناء إقامتكم خارج سوريا، أو لأن الشاب صاحب جواز السفر قد يستدعي لأداء الخدمة العسكرية، أو لأن رسوم إصدار جواز سفر جديد قد تكون مكلفة.

كما أنه يمكن فقط في حالات فردية خاصة جداً إصدار وثيقة سفر للأجانب بغرض تقديم طلب التأشيرة. يتعين في تلك الحالات تقديم إثباتات مفصلة لعدم توفر إمكانية لحصول الشخص المعني على جواز سفر. إن التفاصيل الخاصة بهذا الإجراء يمكن توضيحها فقط في سياق عملية طلب التأشيرة.

ليس لدي جواز سفر. كيف يمكنني حجز موعد؟
إذا استطعتم إثبات أنه لا يوجد بالفعل إمكانية لحصولكم على جواز سفر، فإنه يتسنى لكم طلب موعد دون امتلاك جواز سفر.

لا يمكنني العودة إلى سوريا وليس لدي جواز سفر ساري المفعول. ماذا يمكنني أن أفعل؟
يمكنكم في هذه الحالة الاتصال بالبعثة الدبلوماسية السورية الموجودة في البلد الذي تقيمون فيه وطلب جواز سفر منها.

الموضوع: ما الخطوات التالية لتقديم الطلب؟

ما هي المدة التي يستغرقها النظر في طلبي؟
قد يستغرق النظر في طلبات لم الشمل العائلي لمن لهم الحق في الحماية المقيمين في ألمانيا حالياً وقتاً طويلاً. نوجه عناية سيادتكم إلى أنه لن يتم البدء في النظر في طلبكم إلا عند اكتمال كافة المستندات المطلوبة! لذا يتعين تقديم كافة المستندات عند تقديم الطلب.

قد أعربت مصلحة شئون الأجانب عن موافقتها. لماذا تستغرق الإجراءات وقتاً طويلاً بالرغم من ذلك؟
في الكثير من الأحيان تكون لدينا موافقة أولية عامة أو فردية من مصلحة شئون الأجانب الألمانية. بالرغم من ذلك ومن أجل مراعاة المساواة في المعاملة بين كل المتقدمين بطلبات التأشيرة، فإننا نقوم بالنظر في الطلبات بالترتيب.

ما مدة النظر في طلبات الحصول على تأشيرة لغرض الدراسة؟
يستغرق النظر في طلبات الحصول على تأشيرة لغرض الدراسة في ألمانيا حالياً ما بين ثلاثة وخمسة أشهر، وقد يستغرق الأمر في بعض الحالات الفردية مدة أطول.

هل يتسنى لي الحصول على معلومات حول وضع الطلب الخاص بي؟
سوف تقوم السفارة بإحاطتكم علماً فور وجود أية تطورات تخص طلبكم. من ثم، فنحن نهيب بسيادتكم عدم الاستفسار عن وضع الطلب الخاص بكم، فهذا من شأنه إطالة الفترة اللازمة للنظر في جميع الطلبات. علاوة على ذلك، فإنه ولأسباب تتعلق بحماية خصوصية البيانات الشخصية، لا يمكن إطلاع أي شخص غير صاحب الطلب أو شخص موكل منه كتابياً على المعلومات المتعلقة بالتأشيرة. يرجى

التأكد من أننا يمكننا الاتصال بكم عن طريق الهاتف أو من خلال البريد الإلكتروني. إذا طرأ أي تغيير على إمكانية الاتصال بكم، يرجى موافاتنا بتلك المعلومات على البريد الإلكتروني الخاص بقسم التأشيرات مع مراعاة إدراج رقم الطلب الخاص بكم والمكون من ستة أرقام.

هل الطلب المقدم من قبلي مستوفي؟

لمعرفة المستندات اللازم تقديمها لاستيفاء الطلب، يرجى الاطلاع على الإرشادات والتنبيهات الموجودة على الموقع الإلكتروني: familyreunion-syria.diplo.de. نقوم نحن بالتأكد من مدى اكتمال المستندات المرفقة بالطلب عند استلامه على شبك قسم التأشيرة. ففي حالة نقص أحد المستندات، يتسنى لكم تقديمه بشكل لاحق. بيد أن ذلك من شأنه تعطيل النظر في طلبكم، حيث أنه لا يتسنى النظر في الطلبات إلا عند اكتمالها. إذا اتضح أثناء عملية النظر في الطلب أن هناك مستندات ناقصة أو أنه يتعين تقديم مستندات إضافية، فإن قسم التأشيرات سوف يقوم بالاتصال بكم وطلب المستندات اللازمة. للتأكد من إحضار كافة المستندات اللازمة عند حضوركم إلى موعد تقديم طلب التأشيرة، فإننا نهيب بكم زيارة أحد مكاتب دعم الأسر التابعة لمنظمة الهجرة الدولية قبل حلول موعدكم لدى السفارة. سوف يساعدكم المكتب في تحضير طلبكم بشكل مستوفي.

لا يمكنني العودة إلى موطني وليست لدي كل المستندات المطلوبة في ورقة الإرشادات. ماذا يمكنني أن أفعل؟

بشكل عام، لا يزال الحصول على كافة أنواع الوثائق الخاصة بتغيير الأحوال الشخصية -مثل وثائق الزواج أو شهادات الميلاد- ممكناً في سوريا. يتسنى للجهات المختصة في محل تسجيل الوثيقة أو للسجل المركزي في دمشق إصدار تلك الوثائق. يمكن للشخص المعني أو لأحد الأقارب من الدرجة الأولى طلب استخراج تلك الوثائق دون الحاجة إلى توكيل بذلك. كما يتسنى تكليف شخص آخر باستخراج الوثيقة اللازمة. أما في حالة نقص مستند لا يمكن إعادة استخراجه (مثل: عقد الزواج) فيتعين عليكم توضيح ذلك بشكل يمكن تصديقه لدى تقديم الطلب.

الموضوع: التصديق

ما المقصود بـ"التصديق"؟

يحق للجهات الحكومية والمحاكم في ألمانيا الاعتراف بالوثائق الأجنبية، أي التعامل معها باعتبارها سليمة. فإذا قامت المحاكم والجهات المختلفة في كافة أنحاء ألمانيا بمراجعة كل وثيقة يتم تقديمها في كل حالة يتم النظر فيها على حدة، فإن ذلك قد يؤدي في العديد من المجالات (لم الشمل العائلي، الزواج، إلخ.) إلى تأخير البت في الحالات وعدم اتساق القرارات التي يتم اتخاذها. لذا تلجأ الجهات الحكومية والمحاكم في ألمانيا إلى استخدام عملية التصديق ليتسنى لها التعامل مع الوثيقة الأجنبية (مثل شهادات الميلاد) باعتبارها سليمة. تكمن ميزة هذا الإجراء في أن الوثائق المصدقة يمكن استخدامها في الشؤون القانونية في ألمانيا بسرعة ودون الحاجة إلى فحصها مجدداً. وعليه، فإن عملية التصديق لا تُعتبر إجراءً إجبارياً تطلبه البعثات الدبلوماسية الألمانية. غير أن الجهات المحلية الألمانية (مثل مصلحة شؤون الأجانب أو السجل المدني الألماني) والسفارة الألمانية في بيروت والعديد من أصحاب الوثائق السورية يرون نفعاً في التأكيد على صحة الوثائق مقدماً من خلال هذا الإجراء، حيث يضمن ذلك سلاسة الإجراءات الإدارية اللازم القيام بها في ألمانيا.

ما نوع الوثائق التي يمكن تصديقها؟

إن البعثة الدبلوماسية الألمانية يتسنى لها تصديق الوثائق المتعلقة بشؤون الأحوال الشخصية فحسب، تلك هي شهادات الميلاد ووثائق الزواج وعقود الزواج وما شابه ذلك. تنبيه: لا يُعدّ بـ"دفتر العائلة" (على شكل كتيب) كوثيقة أحوال شخصية، وبالتالي لا يتسنى تصديقه. قد تم وقف تصديق الوثائق غير تلك

الخاصة بالأحوال الشخصية. وقد أطلعت السلطات الداخلية والقضائية الألمانية على هذا التعديل. لم يعد من الممكن تصديق الشهادات الجامعية والشهادات والإثباتات الأخرى الصادرة في سوريا.

كيف يتسنى لي تصديق الوثائق الخاصة بي؟

يتسنى لكم موافاتنا بوثائق الأحوال الشخصية الخاصة بكم إما عن طريق تقديمها شخصياً أو إرسالها بالبريد إلى السفارة من أجل تصديقها. يرجى الأخذ بعين الاعتبار إن الوثائق يجب أن تكون مصدقة بشكل مسبق، كما يرجى الإطلاع على المعلومات الأخرى بخصوص عملية التصديق والموجودة على مواقع البعثات الدبلوماسية الألمانية.

هل يتعين عليّ تصديق الوثائق الخاصة بي؟

إن معظم الجهات الحكومية الألمانية لا تعترف بالوثائق إلا إذا كانت مصدقة. لذا، فإن السفارة تطلب بشكل عام أيضاً وثائقاً مصدقة في إطار عملية منح التأشيرة أو طلب جوازات السفر.

إذا قررت تقديم وثائقي للتصديق، فما هو أنسب وقت للقيام بذلك؟

يمكنكم إرفاق وثائقكم المرغوب في تصديقها بطلب التأشيرة الخاص بكم إذا كانت تلك الوثائق لازمة لتقديم طلب تأشيرة لدى السفارة الألمانية في بيروت بغرض لم الشمل العائلي للشخص المستحق الحماية والمعترف به (من له حق اللجوء أو اللجوء).

هل يمكن تصديق الوثائق الخاصة بي في ألمانيا؟

إن تصديق الوثائق السورية لاستخدامها في ألمانيا لا يتم إلا من قبل البعثات الدبلوماسية الألمانية. بالتالي فلا يمكن تصديق الوثائق السورية في ألمانيا.

هل يتعين عليّ الحضور بنفسني لطلب تصديق الوثائق الخاصة بي؟

يمكن لأشخاص آخرين مثل الأقارب أو محام تقديم الوثائق. لا يتعين عليكم الحضور شخصياً.

هل يجوز إرسال الوثائق المرغوب في تصديقها إلى السفارة بالبريد أو عن طريق خدمة البريد السريع؟

يمكنكم كذلك إرسال وثائقكم من ألمانيا بالبريد أو عن طريق إحدى شركات البريد السريع. في حالة إرسالكم الوثائق من ألمانيا، فسوف توافيكم الخزينة الاتحادية بالفاتورة بعد انتهاء إجراءات التصديق، علماً بأنه سوف يتم محاسبكم على مصاريف إرسال الوثائق المصدقة إليكم.

كيف يمكنني تسديد رسوم التصديق؟

تُدفع الرسوم نقداً عند تسليم الوثائق شخصياً لدى السفارة. أما في حالة إرسال الوثائق بالبريد من ألمانيا، فسوف نرفق الفاتورة بالوثائق المصدقة، ويتعين عندها تسديدها في ألمانيا.

هل من اللازم ترجمة الوثائق لتصديقها؟ هل تفي في هذه الحالة الترجمة إلى اللغة الإنجليزية أو الفرنسية بالغرض؟

يتعين ترجمة الوثائق إما إلى اللغة الألمانية أو الإنجليزية. يُنصح بالتحقق من الغرض المزمع استخدام الوثائق من أجله وما إذا كانت الجهة المحلية المعنية في ألمانيا سوف تعتبر الترجمة الإنجليزية كافية. يجب أن تكون الترجمة ملحقة بشكل ثابت بالوثيقة الأصلية. لا يكفي إرفاق الترجمة بصورة من الوثيقة.

ما المدة التي سوف يستغرقها الأمر حتى تصلني الوثائق المصدقة؟

تستغرق إجراءات التصديق حوالي ثلاثة أسابيع اعتباراً من تاريخ وصول الوثائق إلينا، وقد تطول المدة عن ذلك في بعض الحالات الفردية. تُرسل بعدها الوثائق إلى صاحبها، وهو ما يستغرق أسبوعين على

وجه التقريب. بالإضافة إلى ذلك، فالبريد القادم من ألمانيا عادة ما يحتاج بضعة أسابيع للوصول إلينا. لذا، نهيب بكم عدم توجيه استفسارات بشأن وضع الوثائق المرسلّة قبل مرور شهرين على إرسالكم إياها. إن الاستفسارات غير الضرورية تؤدي إلى تأخير كافة الإجراءات.

لديّ وثائق غير ممهورة بختم التصديق المسبق الخاص بوزارة الخارجية السورية. هل يمكنني مع ذلك تصديق الوثائق لدى السفارة؟ هل يمكن للسفارة السورية القيام بالتصديق المسبق؟
لا يتسنى لنا تصديق وثائق ينقصها ختم التصديق المسبق من وزارة الخارجية السورية. كما إنه لا يتسنى للجهات الحكومية الأخرى القيام بالتصديق المسبق. يستطيع أشخاص آخريّن تقديم الوثائق الخاصة بكم لدى وزارة الخارجية السورية لتصديقها، حيث أن حضور صاحب الوثيقة شخصياً غير ضروري لإجراء التصديق.

الموضوع: العودة إلى سوريا عبوراً بـلبنان

هل يتسنى لي كمواطن سوري قادم من ألمانيا السفر إلى سوريا عبوراً بـلبنان؟
وصلتنا معلومات متزايدة تفيد برفض دخول المواطنين السوريين/ المواطنين السوريين إلى الأراضي اللبنانية في حالات معينة لدى وصولهم جواً من ألمانيا إلى مطار رفيق الحريري الدولي في بيروت، وهو المطار الدولي الوحيد في لبنان. وفقاً لما أفادت به شرطة الحدود اللبنانية السفارة الألمانية في بيروت، فهذا الإجراء يُطبّق فقط على أصحاب جوازات السفر السورية التي تحمل إما ختم الدخول إلى تركيا أو ختم الخروج منها بدلاً من الختمين معاً. فشرطة الحدود اللبنانية تستنتج من وجود ختم واحد فقط أن صاحب الجواز قد قام بعبور الحدود بشكل غير شرعي في وقت سابق وترفض دخوله إلى الأراضي اللبنانية. يسري ذلك أيضاً في حالة حصول صاحب جواز السفر على إقامة كلاجئ في ألمانيا.

يتعين على المواطنين السوريين/ المواطنين السوريين الذين تم رفض دخولهم إلى لبنان أو عبورهم منه العودة إلى ألمانيا. لهذا السبب، تطلب شركات الطيران بشكل متزايد أن يقوم المسافرون/ المسافرين من ألمانيا على الرحلات المعنية بشراء تذاكر ذهاب وإياب. لا ينطبق ذلك على الأشخاص المزمعين مواصلة رحلتهم إذا كانوا سوف يبقون داخل الجزء المخصص للعبور (الترانزيت) في المطار.

إن هذا الأمر محل نقاش بين السفارة الألمانية في بيروت والسلطات اللبنانية، إلا إنها لا يمكنها التأثير على قرارات سلطات الحدود اللبنانية بشأن حالات فردية معينة. لذا، فإننا ننصح بالاتصال بالسفارة اللبنانية في برلين أو بشركة الطيران في الوقت المناسب قبل السفر.